قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 410 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى تقرير عضوي المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب المهندس احمد عاشور والمهندس محمد هيثم دباس المؤرخ 31/10/2001 المتضمن

بعد الكشف على الموقع والتدقيق في اضباره الموافقه على الغاء التقرير الفني رقم 300 لعام 2000 والذي صدر بوجبه قرار هدم لا مانع لدينا من استكمال الاجراءات بعد الاخذ براي مكتب المراقبه أي

1- الغاء التقرير الفني رقم 300 لعام 2000

2- الموافقه على معالجه التقرير الفني رقم 114 عام 2001 وفق الواقع مع الاخذ بعين الاعتبار التقرير الفني رقم 1806 لعام 1995

- وعلى موافقة اعضائه (بالاكثرية) في جلسته رقم /47/ المنعقدة بتاريخ 24/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقه على الغاء التقرير الفني رقم 300 لعام 2000

2- الموافقة على معالجه التقرير الفني رقم 114 عام 2001 وفق الواقع مع الاخذ بعين الاعتبار التقرير الفني رقم 1806 لعام 1995

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا